

الدرس 63 | شرح موطأ الإمام مالك | كتاب الحج | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللمسلمين. قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب صلاة منى. قال يحيى قال ما لك في اهل مكة انهم يصلون بمنى اذا حجوا ركعتين ركعتين حتى ينصرفوا - [00:00:00](#)

المالك العن هشام ابن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة في منى ركعتين. وان ابا بكر صلى بهم ركعتين وان عمر ابن الخطاب صلى الله في منى ركعتين وان عثمان ابن عفان صلاها ركعتين ثم اتمها بعد - [00:00:20](#)
عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب ان عمر ابن الخطاب لما قدم مكة صلى بهم ركعتين ثم انصرف وقال يا اهل مكة اتموا صلاتكم فان قوم سفروا ثم صلى عمر بن الخطاب ركعتين في منى ولم يبلغنا انه قال لهم شيئا. عن مالك عن زيد ابن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب - [00:00:38](#)

صلى للناس بمنى ركعتين لما انصرف قال يا اهل مكة اتموا صلاتكم فان قوم سبقوا ثم صلى عمر ركعتين بمنى ولم يبلغنا انه قال لهم شيئا وسئل مالكا عن اهل مكة كيف صلاة بعرفة ركعتان ام اربع؟ وكيف بأمرير الحاج اذا كان من اهل مكة ان يصلي - [00:00:58](#)
والعصر بعرفة اربع ركعات او ركعتين. وكيف صلاة اهل مكة بمنى في اقامتهم؟ فقال ما لك يصلي اهل مكة بعرفة وبمنى ما اقاموا بها ركعتين ركعتين يقصرون الصلاة حتى يرجعوا الى مكة. قال ما لك وامير الحاج ايضا اذا كان من اهل مكة - [00:01:18](#)
وصل الصلاة بعرفة وايام منى. قال ما لك وان كان احد ساكنا بمنى مقيما بها. فان ذلك يتم الصلاة بمنى. قال وان كان احد بعرفة مقيم بها فان ذلك يتم الصلاة بها ايضا. باب صلاة المقيم بمكة ومنى. قال يحيى قال ما لك من - [00:01:38](#)

قدم مكة لهلال ذي الحجة فأهل بالحج فإنه يتم الصلاة حتى يخرج من مكة إلى منى فيقصر فيقصر وذلك كأنهم قد اجمع على مقام اكثر من اربع ليال. باب تكبير ايام التشريق. عن ما لك عن يحيى ابن سعيد انه بلغه ان عمر بن الخطاب رضي - [00:01:58](#)
الله عنه خرج الغد من يوم النحر حتى ارتفع النار شيئا فكبر. فكبر الناس بتكبيره ثم خرج الثانية من يومه ذلك. بعد ارتفاع النهار يتكبر فكبر الناس بتكبير ثم خرج حين زاغت الشمس فكبر الناس بتكبير حتى يغتسل التكبير ويبلغ البيت. ويعرف ان - [00:02:18](#)

عمر قد خرج في خرج يبني قال مالك الامر عندنا ان التكبير في ايام التشريق دبر الصلوات واول ذلك تكبير الامام والناس دبر صلاة الظهر من يوم النحر وافر ذلك تكبير الامام والناس معه دبر صلاة الصبح من اخر ايام التشريق ثم يقطع التكبير - [00:02:38](#)
قال مالك والتكبير في ايام التشريق على الرجال والنساء؟ من كان في جماعة او وحده في منى او بالافاق كلها كلها واجب. وانما الناس في ذلك بامام الحاج وبالناس بمنى. لانهم اذا رجعوا وانقضوا وانقضوا الاحرام اتموا بهم. حتى يكونوا مثابهم في الحلم - [00:02:58](#)

فاما من لم يكن حاجا فانه لا يأثم به الا في تكبير ايام التشريق. قال مالك الايام المعدودات ايام التشريق الحمد لله والصلاة على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين قال - [00:03:18](#)

مالكي موطنه صلاة منى. اي كيف يصلي الحاج في منى؟ كيف يصلي الحاج في منى قال ذلك في اهل مكة انهم يصلون بنا اذا حجوا

ركعتين ركعتين حتى ينصرفوا الى مكة - [00:03:38](#)

قوله رحمه الله تعالى يصلون اذا حجوا اذا حجوا فيلحظ هنا يرحمك الله انه قيد القصف بالحج. اما اذا كان غير حاج وهو منها فانه لا يقصر. وانما يصليها صلاة مقيم. فعلم ما لك رحمه الله تعالى الصلاة بنا ان تلك الصلاة من مناسك الحج. وان - [00:03:58](#)
فتصلي ركعتين على ان من مناسكه واستدل على ذلك بفعل الامراء انهم كانوا يصلون بمكة بمنى ركعتي ركعتين ولم يصلي احد منهم اربع ركعات وهو من اهل مكة مثلا. فذكر ايضا - [00:04:28](#)

عن هشام ابن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة بلا ركعتين. وكذلك ايضا ان صلاها ركعتين وادعو الخطاب ايضا صلاه بلا ركعتين. وان عثمان صلاه بنا ركعتين شطر ابارته ثم اتمها بعد. ثم اتمها بعد - [00:04:48](#)
اتم الناس معه ثم روى ايظا عن سعد ابن الخطاب لما قدم مكة صلى بهم ركعتين ثم انصرف فقال يا اهل مكة اتموا صلاتكم فان قوم سف. ثم صلى بن الخطاب ركع بنا ولم يبلغن انه قال لهم شيئا. الحديث - [00:05:08](#)
اذا احتجاج ما لك بهذه الاثار على ان الصلاة منها هي من مناسك مناسك فيصلها الحاج ركعتين ركعتين سواء في منى او في عرفة انه يجمع ويقصر. وقال في هذا جماعة من العلماء - [00:05:28](#)

وقول ذلك واختلف العلماء في في الصلاة ببدع هل هي من المناسك؟ او من باب انه كان مسافر فذهب بعض اهل العلم كما مذهب مالك الى ان القصر في منى لانه من المنسك. فلو صلى فلو صلى المكي بمنى وهو غير حاج - [00:05:48](#)
فانه يتم فانه يتم كما يتم في مكة. واما اذا ذهب حاجا فانه يقصر كما يقصر في عرفة ذهب اخرون وهم اكثر الى ان القصر في منى وفي عرفة لاجل السفر لاجل السفر. وذلك ان - [00:06:09](#)

اهل مكة خرجوا من بيوتهم واخذوا معهم الزاد والمزاد وانتقلوا الى منى ثم الى عرفة ثم يعودون الى مزدلفة فجعل سفرا بمعنى العرف انهم خرجوا واخذوا الزاد والرواحل فكانوا بذلك صفرا. فلاجل هذا قصروا - [00:06:29](#)
وجمعوا على خلاف بين العلم في مسألة في مسألة مسافة القصر. وهل القصر يتعلق المسافة او يتعلق بالزمان؟ منهم من يرى انه اذا خرج مسيرة اذا خرج يوم او بين او ثلاثة قصر - [00:06:49](#)

وقال بعض اذا خرج يبيت قصر وقال بعضهم اذا خرج مسافة اربعة برد قصر ومنهم من قال ومنهم من قال ابيال اذا خرج على هيئة المسافر ولو كانت ابيالا انه يقصر الصلاة على خلاف بين العلماء - [00:07:05](#)
اذا قول مالك يبني عليه شيء يبني على ان الامراء كانوا يصلون. وان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بمنى ولم يأمر اهل مكة ان ان يتموا. وان ابا بكر ايضا صلى ولم يأمرهم بالاتمام. وان عمر صلى ولم يأمر بالاتمام - [00:07:25](#)

وان عثمان صلى ولم يأمرهم بالاتمام. فهذا حجة ذلك لكن يقال لا يلزم من عدم بالعدل عدم البيان الا يكون بينا. لا يلزم من عدم النقل ان يكون اتباع للصلاة من المعلوم لهم. لان الاصل في صلاة المسافرين القصر وفي صلاة المقيم - [00:07:45](#)
الاصل فيها الاتمام وانما يؤمر الانسان بما خالف الاصل بما خالف الاصل. اما ما كان موافقا للاصل فلا فلا يؤمر بان يغيره ولذا لما كان في مكة وهي الحديث ضعيف قال اسناده عن عمر وفي اسناده ان سعيد لم يسمع من عمر هذا الخبر لكن - [00:08:15](#)

انه قال يا اهل مكة اتموا صلاتكم فانها قوم سفر. اي ان عمر نبه المصلين في مكة ان ان يتموا صلاته فعرف الناس ان الصلاة انما تقصد بمن؟ للمسافر. قد يقال لم ينبههم في - [00:08:38](#)
من على قوله يراهم مسافرون. فيأخذون حكم المسافر او اكتفى بالامر الاول ان القصر عندما يكون للمسافر فاذا كنتم غير مسافرين فليس لكم القصر فتراجعوا الى اي شيء الى الاصل فنبه في مكة ان القصد انما هو - [00:08:58](#)

المسافر وانتم مقيمون فلا تقصرون. فبنى على هذا التنبيه انه في منى ايضا انت وحالك ان كنت مسافرا فاقصر الصلاة وان كنت مقيما فاتم الصلاة. وهذا هو الاقرب هذا هو الاقرب لان - [00:09:18](#)
اصل ان المقيم يصلي الرباعية اربع ركعات. ولا ينتقل الا الى خلافها الا بدليل صحيح صريح. وليس ففي ادلة من قال ان اهل مكة يقصرون الا الا الفهم وليس هناك دليل النص على ان ان اهل مكة يقصروا الصلاة مع الحجاج وانما حجتهم انه لم يؤمروا بخلاف ذلك

هذا لو كان الذي يؤمرون به هو الاصل لكان في ذلك حجة لكنهم يؤمروا بخلاف بخلاف الاصل الاصل انه انهم يصلونها اربعة حتى يأتي دليل يرفع هذا الاصل. فاذا لم يأتي دليل يرفع هذا الاصل فاذا نعود على الاصل - 00:10:05

للاول انه يصلون اربعا لكن يقال لهم يجوز لكم في مزدلفة في عرفة ان تجمعوا باي شيء لمصلحة الدعاء ولمصلحة نتفرغ واصلا ان الجمع بابه اوسع من باب باب باب اوسع فالبني صلى الله عليه وسلم صلى في المدينة فلا اربعا وسبعا - 00:10:25

صلى تبارد وسبعة من غير سفر ولا خوف. مما يدل على ان الجمع باب اوسع من باب القصر. ولم يقصد النبي صلى الله عليه وسلم الا في حال خوف وسفر ولم يقسو في حال اقامة ابدأ. فاما ان تقولوا ان بدع ان منى سفر - 00:10:45

تعتبر مسافة سفر فلکم ان تقولوا ذلك فتقصروا الصلاة لانهم مسافرون. وانهم مجتمعون ايضا انه لو صلى المقيم من اهل مكة الغير الحاج مع مع امير الموقف ماذا يفعل - 00:11:05

يصلي اربع ولا يقصر ابدأ. كذلك لو صلى بل هو في عرفة وهو غير حاج مع امير الحج في ذلك اتم اربعة ولم يصلي ولم يصل ركعتين بل لا يجوز له ايضا وهو غير حاج ان يجمع لان ليس في جمعه اي مصلحة له وانما يجعل كان حاجا - 00:11:23

فمالك وايضا ومذهب رواية عن احمد ابن حنبل تعالى وقال بها اسحاق ابن راهوية وغيره انهم يصلونها ركعتين على انهم على انهم مسافرون قال ابو عمر ابن عبد البر وبما ذهب اليه مالك ذهب اليه - 00:11:44

وبه قال القاسم وسالم واسحاق بن راهوية. هذا من قال انهم اما الاحناف فلا يرون القصر لاهل مكة ويرادهم يتمون اربعا اربعة ولا يجمعون ايضا ولا يرون لهم الجمع فيه عرفة ولا في مزدلفة. يرى ان المكي يصلها اربعا في وقتها واربعها في وقتها - 00:12:04

واما حديث رواه يزيد بن عياض عن ابن ابي نجيح ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل على مكة عتاب ابن اسيد وامر ان يصلي باهل مكة ركعتين فهو حديث باطل - 00:12:32

لم يصلي عتاب دون سيد باهل مكة ركعتين وانما صلى بهم صلى بهم في مكة اربع واما في منى ومزدلفة فلم يثبت لو كان امير الحج حتى يصلي بهم ركعتين. وقال ابو حنيفة والثور واصحابه واحمد واسحاق وداوود - 00:12:48

والطبري من كان من اهل مكة صلى بمنى وعرفة اربعا. لا يجوز له غير ذلك. اذا الاسحاق له في هذا الباب له رواية يرى انه يصلي اربعة لا يجوز له غير ذلك. وحجتهم ان من كان مقيما لا يجوز ان يصلي ركعتين. وكذلك من لم يكن سفره سفرا سفرا - 00:13:08

تقصر فيه الصلاة فحكمه حكم مقيم. دائرة لا يكون اللي يراه نسك. لذلك ابو حنيفة الذكاء يراه انهم عطى يرى انه نسك. لكن ابو حنيفة لا. ها؟ تقول ليس بصحيح. ليس - 00:13:31

بصحيح ان ان القصر نسك. مما يدل على ذلك اجماع الصحابة على اتمام عثمان. واضح؟ عثمان عندما اتم لماذا يرى؟ انه لم يرى اذا مقيم. انا لا زوجة في مكة. شو رأيك؟ هذي كلها تعليقات ليس - 00:13:51

الا وتأهل اذا قلنا تأهل يا فهو يراه ليس بالنسك. اصبح يراه ايش؟ سفر. سفر. والصحابة اجمعوا ومعه اربعة ولم يخالفه احد. فدل على ايش؟ انهم تركوا نسك لو كانوا سك فانهم اجمعوا على ترك نسك ولو كان نسك ما اجمعوا على تركه - 00:14:11

وانما اجمع على ترك انه يجوز لك ان تتم ويجوز لك ان تقصر. يسمى وتقصد الصلاة قد يقول بعضهم سفر الى السفر القصير يصلي على دابته يترخص بلغة السفر التي ليس فيها جمع - 00:14:31

ليس فيها قصد لان فيها جمع يسمى السمن القصير يجمع فيه لكن لا يقصر يحتج بهذا وانما السفر الذي ترخص فيه بقصر الصلاة والسفر طويل اولا هذا بحجة تأمل وقال مالك عن ابي ان عمر بن الخطاب صلى للناس مكة ركعتين - 00:14:51

فلما انصرف قال يا اهل مكة اتموا صلاتكم فانها قوم سفر. ثم صلوا الركعتين بمنها ولم يبلغن انه قالهم شيئا. هل هذا صريح صريح انه ليس بصريح انما هو لم ينقل. فكما ذكرت اما انه بنى من على التنبيه السابق في - 00:15:11

انكم مقيمون فصلوا صلاة مقيم او انه يرى ان هذه مسافة تقسى فيها الصلاة ها؟ وبنه؟ وين فيه تمام صح يقول انا كما ذكرت قبل قليل وش الاصل؟ في الصلاة؟ اربع. لو كان لو كان يأمر بشيء بخلاف الاصل - 00:15:31

لنبيهم لك هو هو يفعل شيء على وفق الاصل. الاصل اشدكم؟ تصلون اربعة هذا الاصل. هذا الاصل لو كان يعني لو كان يحتاج الى التنبيه لقال صلوا ركعتين لا تصلوا اربع. حتى ينقلوا من الاصل - [00:16:03](#)

الى خلافه اي لو كان الفعل الذي سيفعله هو خلاف الاصل يقول الصحيح الاصل فلا ينبه الانسان على فعل الاصل لشخص الان

مسبوقين تقول صل اربع ركعات انت صلي اربع ركعات لكن اذا اردت - [00:16:20](#)

ان تنقله من اصل الى خلافه تقول صل ركعتين فانت الان في حكم النسك. لا لا خذوا عني مناسك اي في الحج الصلاة يصلها في مكة ويصلها في منى يصلها في مكان فهي صلاة. لكن خذوا عني مثلا الوقوف بعرفة الوقوف بمزدلفة المبيت بمنى. هذه المناسك التي

تتعلق - [00:16:35](#)

حج لكن الصلاة تتعلق بالحج؟ الحج وغيره. اللي ما يصلي للحج الصلاة في اي مكان ما في اشكال. جمع الصلاة هل هي خاصة بالحج؟ الجبل القصر الاخلاص بالحج؟ في تبوك جبل وقصر. هل نقول هذا خاص بتبوك؟ اذا هو خاص بالسفر فقط. ما له يعني ما له اي علاقة

في - [00:16:55](#)

دون ان نعدل الجمع في عرفة بالدعاء. فهو مسافر وكونه مسافر. قصر وجمع من باب ان يتفرغ. فنقول لاهل مكة لو جمعت من باب

التفرغ لا حرج. لكن ليس لكم القصر. قال وسئل ذاك عن اهل مكة كيف صلاة بعرفة؟ اركعتان واربعة - [00:17:15](#)

كتاب الحاج ان كان من مكة يصلي الظهر والعصر بعرفة اربع ركعات ام ركعتين؟ وكيف صلاة اهل البيت؟ صلاة اهل مكة بمنى

الى قال فقال يصلي اهل مكة بعرفة منى ما اقاموا بهما ركعتين ركعتين. يقصرون الصلاة حتى يرجعوا الى مكة. فقال - [00:17:35](#)

قال امير الحاج ايضا اذا كان مكة قصر الصلاة بعرفة وايام بلال. وان كان احد ساكن بمنى وقيل بها فان ذلك يتم الصلاة ايه ده؟

واضح؟ وان كان احد ساكن البدع مقيما بها فان ذلك يتم الصلاة لينا. وان كان بعرفة مقيم بها - [00:17:55](#)

فاذا يكتب الصلاة بها ايضا اذا كان مقيم ما له دخل. ايه. لكن اذا كان حاج صلاها مع رب مسافر. نعم او كي؟ ولا يجب ان ولا يجمع

نعم قال ذلك من قدم مكة لهلال ذي الحجة - [00:18:15](#)

بالحج فانه يتم الصلاة حتى تأمل يقول من قد مكة مثل هذه الحجة وجلس في مكة ماذا يفعل؟ يتم الصلاة لو كان من حتى مالك

كان يخالف اصله. لماذا؟ لان الان هو بالحج في نسك - [00:18:41](#)

فاما ان تقول يقصر في مكة ويفعل ذلك بمكة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم او انه يكون النسخ متعلق بنا فقط لمزدلفة ليش؟

يقول فاهل بالحج اهل ايه هلاً متلبس - [00:18:55](#)

الحج دخل في الدسوق صح؟ بالحج فانه اتموا الصلاة لو تحرك ما اصبح متبسم اصبح له متلهلا اصبح له متلبس بالحج لان قال فاهل

بالحج اي اي دخل في النسك شنود عليه؟ قال يتم الصلاة. يعني الان ان كنت تراها نسك فماذا فلماذا فرقت بين مكة؟ مكة وبين -

[00:19:15](#)

حتى يخرج مكة الى منى فيقصد وذاك انه قد اجمع على مقام اكثر من اربع ليالي هذا في من المقيم حتى لو انت حتى لو كنت مسافر

واتيت الى منى يقول اتيت الى منى واتيت الى مكة لهلال ذي الحجة - [00:19:45](#)

فاهلنا بالحج فان يتم الصلاة بعد اربع ليالي. يعني اربع ليالي اليوم الاول والثالث الرابع يتم. بعد الرابع يتم. الخامس والسادس

والسابع يتم متى يبدأ يقصر؟ اذا جاء بالثامن وسافر خرج الى منى عاد الى القصر. سبعة ايام كلها؟ الاربعة الايام الاولى الثانية يقصر؟

يقصر. اليوم الرابع يتم - [00:20:05](#)

الخامس السابع يتم الثامن يذهب منها يرجع الى القصر لانه يرى ان العلة هناك ايش؟ في مكة السفر هذا وهذا يدل على ان ايش؟ ان

المسألة ان مالك يفرق بين من كان داخل الحرم بين من داخل كان في المسجد عند مكة ومن كانوا في منى ومزدلفة - [00:20:25](#)

قال التكبير والتشريق دقك على التكبير ايام التشريق والله اعلم. اربع ايام الى مكة يعني قبل اسبوعين هو لم يتم. الجمهور يا رب

يتم لك القصر اربعة ايام فقط بعض الفقهاء سمعت يا اخي يرى ان المنح اصلا خارجة متراب؟ ايه صحيح؟ ايوا في احد يرى انه -

[00:20:45](#)

يقول كان المطار مثل مطار الان بدأ خارج ايه في احد يرى كذا الان؟ فيه سبحانه الله نعم ابشر انا من منى الى الحرب على رجليه.

نفس المطاف. ثلاثة كيلو. سم. تروح المطار على رجليك بالهلال - [00:21:15](#)

داخل الميناء ما يسمى سفر موب خارج البنيان هو يرى كذا مكة منها كذا هذي بدعة اي نعم خلفها مباني واباها مباني داخله في جهة ما في لا داخله في وسط المباني. هو يلا يقول في جهة ما فيها ما في ما في جهة الا جهة مزدلفة. ايوا الى جهة اخرى احيط بها كان

مضر؟ محيط بها لكن - [00:21:35](#)

يعني لو الحين تجي لك مكان في الرياض والبيوت كلها جاية يقول يسار وهذا المكان الى القصيم ما فيه مباني التاريخ بالزبط الطريق هذا نغسل يديك هذي العلة العلة العلة الان هذي العلة اذا كانت العلة ما تقصر على مكان تجمع في كل مكان ليش العلة في

مكة وهي في الرياض - [00:22:05](#)

الان لو كنا في الرياض مثلا وجينا عند هذا المطار واصبح المطار الذي امام كله الخط هذا الاسفلت خط القصيم ما في مباني كل

لاعبين يسارا يقول لي صرت في وسط خط صل ركعتين واذا رحت يمين صل اربع صح؟ وش وش ذا الامر الذي - [00:22:25](#)

فرق بين بين محاذيه ما تأتي الشريعة. ان كان هذا قصر هنا فاليبين يقصر. واليسار يقصر. طب ليش الان يرون المطاف مثلا؟ ليه

الجيش على المطار؟ ها؟ ليش سابقا خارج قريبا ما طلعا شوفوا المطار - [00:22:45](#)

ودنا وراه حي الخير وراه حي اللي هو امامه. الفتوى الجديدة الذي يرى ان المطار الان في محيط البنيان بيرى القصر فيه. فهمت؟

كان سابقا المطار ليس وراه اليد. الا - [00:23:05](#)

ضواحي ثم ضواحي اي نعم الضواحي هاد ما له حكم نعم هي بحكم الرياض لكن هل الان الضواحي هذي حكم الضواحي اللي يحكموا

داخل بلدنا الرياض؟ فلا فيقول له دائما الان ما في الذي بجوار المطار وشو؟ هل هو ضاحية للرياض؟ او هو حي من الرياض -

[00:23:25](#)

ان كنت ضاحية فلا بأس. ان قلت حي لكن ابي اتصور ان اذا كان الخط ما في قدامك شيه لين تطلع برا توصل مكة بدك تقصر فيه

وانما كان من جهة يرى ان من جهة ممكن انها ما تيجي ما تجي اذا كان يقصر هنا بيقصر هنا - [00:23:45](#)

- [00:24:05](#)